

112064 - خطبها اثنان رضيت أمها بواحد ورضي أبوها بالآخر

السؤال

تقدم شخصان لخطبة فتاة .. رضيت هي وأمها بواحد ورضي الأب بالآخر .. وحصل خلاف بينهما فمن المقدم بالقبول ؟

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

"المقدم بالقبول هو ما ارتضته الفتاة .. فإذا عينت المخطوبة شخصاً وعين أبوها أو أمها شخصاً آخر فإن القول قول المخطوبة ، لأنها هي التي سوف تعاشر الزوج وتشاركه حياته .. أما إذا فرض أنها اختارت من هو ليس كفؤاً في دينه وخلقه فلا يؤخذ برأيها ، حتى لو رفضت من اختاره الأب فتبقى بلا زواج ، لقوله صلى الله عليه وسلم : (إذا أتاكم من ترضون دينه وخلقه فزوجوه إلا تفعلوا تكن فتنة في الأرض وفساد كبير) . وإذا اختلف الأب والأم فاختارت الأم واحداً واختار الأب واحداً فإنه يرجع إلى البنت المخطوبة في هذا الأمر" انتهى . فضيلة الشيخ ابن عثيمين رحمه الله . "فتاوى إسلامية" (3/130) .